1051 - حدثنا يونس قال أنا بن وهب أن مالكا حدثه عن العلاء بن عبد الرحمن أنه قال Y دخلت على أنس بن مالك Bه بعد الظهر فقام يصلي العصر فلما فرغ من صلاته ذكرنا تعجيل الصلاة أو ذكرها فقال سمعت رسول ا A يقول تلك صلاة المنافقين قالها ثلاثا يجلس أحدهم حتى إذا اصفرت الشمس وكانت بين قرني الشيطان قام فنقرأ ربعا لا يذكر ا فيهن إلا قليلا قيل له فقد بين أنس Bه في هذا الحديث التأخير المكروه ما هو وإنما هو التأخير الذي لا يمكن بعده أن يصلى العصر إلا أربعا لا يذكر ا إلا قليلا فأما صلاة يصليها متمكنا ويذكر ا تعالى فيها متمكنا قبل تغير الشمس فليس ذلك من الأول في شيء والأولى بنا في هذه الآثار لما جاءت هذا المجيء أن نحملها ونخرج وجوهها على الاتفاق لا على الخلاف والتضاد فنجعل التأخير المكروه فيها هو ما بينه العلاء عن أنس ونجعل الوقت المستحب من وقتها أن يصلى فيه هو ما بينه أبو الأبيض عن أنس ووافقه على ذلك أبو مسعود فإن قال قائل فقد روى عن عائشة Bها ما يدل على التعجيل بها فذكر ما